

نظام الاتصال والإرشاد الإداري
سيكساد

دليل المواطن

قسيمة مخصصة للمكتب المركزي للعلاقات مع المواطن

المُرسل : قرار وزير
كما تم تنفيذها بالقرار المؤرخ في
القرار رقم ترسي للجمهورية التونسية عدد تاريخ

المؤسسة : المديران القومي للسياحة
مجال الخدمة : مساعدة طابولة
موضوع الخدمة : ارجيس فتح مؤسسة سياحة

شروط الانتفاع بالخدمة

إنهاء الأشغال وقتها جميع الحالات من قبل مستلم في القطاع

الوثائق المطلوبة

- مطلب في الغرض
- شهادة وقاية مسلمة من إدارة الحماية المدنية
- شهادة المطابقة مسلمة من مكتب المراقبة
- شهادة في احترام قواعد حفظ الصحة مسلمة من إدارة الصحة العمومية .

مراحل الخدمة	الأطراف المتدخلة	الأجال
إيداع الملف - زيارة تفقدية - الإجابة	المديران القومي للسياحة وزارة الصحة العمومية الحماية المدنية مكتب الإشراف	أسبوع ابتداء من تقديم الطلب

مكان إيداع الملف

إدارة النهوض بالإستثمارات بشانويات الجهوية - 51 شارع الحرية - تونس

مكان الحصول على الخدمة

إدارة النهوض بالإستثمارات - 51 شارع الحرية تونس

اجل الحصول على الخدمة

في أجل أقصاه أسبوع ابتداء من تاريخ إيداع الملف

المراجع التشريعية و الترتيبية

- الفصول 9-10-11 للترسوم عدد 4 لسنة 1973 المؤرخ في 13 أكتوبر 1973 المتعلق بمراجعة بناء المؤسسات السياحية المنفج بقانون عدد 59 لسنة 1973 المؤرخ في 19 نوفمبر 1973